



كراسة شروط ومواصفات

حظائر المواشي



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات لحظائر المواشي

الصفحة	المحتويات	م
٥	أ قائمة تدقيق لقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٦	ب تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	ج الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨		١ مقدمة
١٠		٢ وصف العقار
١٢	٣ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٣	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	٢/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٤/٣ موعد فتح المظاريف	
١٣	٥/٣ تقديم العطاء	
١٤	٦/٣ كتابة الأسعار	
١٤	٧/٣ مدة سريان العطاء	
١٤	٨/٣ الضمان	
١٤	٩/٣ موعد الإفراج عن الضمان	
١٤	١٠/٣ مستندات العطاء	
١٦	٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٧	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٧	٣/٤ معاينة العقار	
١٨	٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
١٩	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٣/٥ سحب العطاء	

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



١٩

٤/٥ تعديل العطاء

١٩

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف

**الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات
لحظائر المواشي**

م	المحويات	الصفحة
٦	الترسية وال التعاقد وتسليم الموقع	٢٠
٦/١	الترسية وال التعاقد	٢١
٦/٢	تسليم الموقع	٢١
٧	الاشتراطات العامة	٢٢
٧/١	١/٧ توصيل الخدمات للموقع	٢٣
٧/٢	٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ	٢٣
٧/٣	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٢٣
٧/٤	٤/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٢٤
٧/٥	٥/٧ استخدام العقار لغرض المخصص له	٢٤
٧/٦	٦/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٢٤
٧/٧	٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	٢٤
٧/٨	٨/٧ متطلبات السلامة والأمن	٢٥
٧/٩	٩/٧ إلغاء العقد لمصلحة العامة	٢٥
٧/١٠	١٠/٧ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٢٥
٧/١١	١١/٧ أحكام عامة	٢٥
٨	الاشتراطات الخاصة	٢٦
٨/١	١/٨ مدة العقد	٢٧
٨/٢	٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء	٢٧
٨/٣	٣/٨ المحافظة على الحيوانات من الأمراض	٢٧
٨/٤	٤/٨ الحيوانات المريضة أو الناقفة	٢٧
٨/٥	٥/٨ منع ذبح الحيوانات داخل الحظائر	٢٧
٨/٦	٦/٨ نظافة الحظيرة	٢٧
٨/٧	٧/٨ الشروط الصحية للعاملين بالحظيرة	٢٨

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات لحظائر المواشي

الصفحة	المحتويات	م
٢٨	٨/٨ الصيانة	
٢٨	٩/٨ جدول كميات الأجهزة والسيارات	
٢٩	٩ الاشتراطات الفنية	
٣٠	١/٩ كود البناء السعودي	
٣٠	٢/٩ اشتراطات التصميم والتجهيز	
٣٠	١/٢/٩ الحظائر المفتوحة	
٣٠	٢/٢/٩ الحظائر المقلفة	
٣٠	٣/٢/٩ الغذاء والمشروبات والخدمات	
٣٠	٣/٩ التصميم والتجهيز	
٣٢	٤/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	
٣٣	١٠ المرفقات	
٣٤	١/١٠ نموذج العطاء	
٣٥	٢/١٠ الرسم الكروكي للموقع	
٣٦	٣/١٠ نموذج تسليم العقار	
٣٧	٤/١٠ إقرار المستثمر	
٣٨	٥/١٠ تعهد المستثمر	

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعات الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة وما يثبت سداد قيمة الكراسة في كراسة الشروط والمواصفات الالكترونية ، وذلك عبر الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa او عبر تطبيق " فرص " باستثناء اصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الاصل في ظرف مختوم ومغلق من قبل المستثمر او من يفوض ويكتب اسم المستثمر وعنوانه وارقام الهاتف والفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف وارفاق صورة طبق الاصل من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار اليه

المستند	الم	هل مختوم؟	هل مرفق؟
نموذج العطاء	١		
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)	٢		
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣		
صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤		
صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)	٥		
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٦		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٧		

بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو حظائر الماشي المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها ، والتي تقام عليها حظائر الماشي.	العقار :
هو فرد أو شركة أو مؤسسة يمكن أن تنشئ وتشغل وتدير حظائر الماشي .	المستثمر:
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً في مزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرد.	مقدم العطاء
هي طريقة لإثارة التناقض بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:

ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	حسب الإعلان بمنصة فرص
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	حسب الإعلان بمنصة فرص
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	حسب الإعلان بمنصة فرص
إعلان نتيجة المزايدة	تحده الأمانة / البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحده الأمانة / البلدية	
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من الأمانة / البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر علىٰ محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

١. مقدمة

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



١. مقدمة

ترغب / بلدية شرورة في طرح مزايدة عامة عن طريق التقديم على المنافسات الالكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة حظائر للمواشي وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحويات الكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

عن طريق منصة فرص يمكن التقدم بـ اي استفسار يكون متعلق بالمنافسة ولن يقبل بـ اي استفسار يرد قبل موعد فتح المطاريف بـ عشرة

أيام

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٢. وصف العقار

٢. وصف العقار

إنشاء وتشغيل وصيانة حضائر اغنام		نوع النشاط	
حضائر اغنام وابل		مكونات النشاط	
الحي	المدينة شروقة	موقع العقار	
	الشارع		
رقم العقار		رقم المخطط	
بطول	شمالاً :	حدود العقار	
بطول	جنوباً :		
بطول	شرقاً :		
بطول	غرباً :		
ارض		نوع العقار	
٢١٠٠٠ م²		مساحة الأرض	
مساحة المباني			
حسب الأنظمة والتعليمات		نوع البناء	

الخدمات بالعقار

بيانات أخرى

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة نجران

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة :

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين الراغبين في إنشاء وتشغيل حظائر للمواشي التقدم في هذه المزايدة. ما عدا المنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده

٢/٢ مكان تقديم العطاءات :

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بخاتمتها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة في الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

..... أمانة / بلدية

..... مدينة

..... ص. ب الرمز البريدي

٣/٢ موعد تقديم العطاءات:

٤/٢٤/٣ يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد او يرد يدوي الا الضمان البنكي يتم ارفاقه في المنصة واحضار اصل الضمان في ضرف مختوم اتسليم للجنة فتح المضاريف

٥/٣ موعد فتح المضاريف :

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



٦/٣ موعد فتح المظاريف حسب حسب ما هو محدد في اعلان منصة فرص تقديم

٧/٣ نموذج العطاء وطريقة التقديم :

١/٥/٢ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزام، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٥/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من مقدم العطاء نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية ، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٣/٥/٢ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٤/٣ كتابة الأسعار :

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :

١/٦/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٦/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٤/٦/٣ تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبه في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً

٥/٦/٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية ، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعطن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم مثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على ٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم مثبت ذلك عند تقديم العطاء ورفياً

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



٩/٢ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٠/٣ الضمان :

يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان لا يقل عن ٢٥٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

٢/٨/٣ يستبعد كل عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١١/٣ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزایدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١٢/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :
١/١٠/٣ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



- ٢/١٠/٣ توكييل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.
- وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة
- صورة سارية المفعول من السجل التجاري. ٢/١٠/٣
- صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فردا. ٤/١٠/٣
- خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ٥/١٠/٣
(وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).
- كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة / البلديّة الرسمي ، موقعاً عليها من المستثمر ومحتوها بختمه ، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها ، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه . ٦/١٠/٣



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة ، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات ، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لـكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على آلية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار :

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة ، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمها بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٤/٤ في حال طراً عائق بعد الترسية يحول دون تنفيذ المستثمر للمشروع فان على الأمانة اعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الاجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد ولا يجوز للبلدية أو الأمانة استبدال الموقع بموقع آخر لأن ذلك يخل بمبدأ العدالة والمساواة بين المتزايدين كما انه قد يكون وسيلة للاتفاف على النظام حسب تعليم الوزارة رقم ٢٨٦٥١ في ١٤٣٥ هـ.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٥. ما يحق للأمانة/للبليدة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



٥. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إنذار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إنذار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتأفسين.

٢/٥

تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥

سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

٤/٥

تعديل العطاء :

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يتلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥

حضور جلسة فتح المظاريف :

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تقويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض من لم يحضر الجلسة.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المطاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

٣/١/٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٤/٦ تسليم الموقع:

١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٢/٢/٦

يجب على المستثمر التأكد من صحة رقم الجوال و صندوق البريد و عنوانه الوطني
ورقم الصندوق البريدي الذي يقوم بتدوينه في كراسة الشروط و المواصفات بحيث
يكون عنوان المستثمر فإذا ارسلت البلدية أي خطاب وتم اعادته لاي سبب كان
كعدم صحة العنوان او انه لا يخصه ... الخ. فان المستثمر يتحمل كامل المسؤولية
التي تترتب على ذلك

كراسة شروط ومواصفات
 محلات التجارية





المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ١ من ٤٥



لحظائر الماشي



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٧. الاشتراطات العامة

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٢ من ٤٥



لحظائر الماشي



٧.الاشتراطات العامة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتسييل.

٣/٧ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع حظائر الماشي قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف :

١/٤/٧ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسته الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة .

٢/٤/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٣/٤/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضرتين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسته الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٥/٧ استخدام العقار لغير الغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يتربى عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٦/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد :

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتداول له نفس شروط المستثمر الأصلي.





٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/٧ متطلبات السلامة والأمن :

يلتزم المستثمر بما يلي :

١/٨/٧ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٢/٨/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٩/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٠/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على الأمانة / البلدية.

١١/٧ أحكام عامة:

١/١١/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة / للبلدية بمجرد تقديمها.

٢/١١/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.



- ليس مقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة / البلدية بالتعويض عما
تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها
التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠٥٢) في
٤/١١/٧
- ٣/١١/٧
- ١٤٤١/٠٦/٢٩





المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٨. الاشتراطات الخاصة





٨.الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد :

٥ () خمسة عشر سنة () مدة العقد () تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٢/٨

٥٪ () يمنح المستثمر فترة () من مدة العقد لتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها لتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٣/٨

المحافظة على الحيوانات من الأمراض:

١/٣/٨ يجب على المستثمر توفير عدد كاف من الأطباء البيطريين ليقوموا بفحص الحيوانات بصفة دورية للتأكد من سلامتها وعدم إصابتها بالأمراض.

٢/٣/٨

ضرورة وجود حفرة إسمانية عند البوابة وعرضها لوضع المطهرات المناسبة بها واستعمالها كمغطس لتطهير أرجل الحيوانات أو السيارات عند الدخول والخروج في حالة وجود بعض الأمراض المعدية مثل الحمى القلاعية.

٤/٨

الحيوانات المريضة أو الناقفة:

١/٤/٨ عند حدوث أي حالات مرضية أو نفوق يجب إبلاغ الجهة المختصة بوزارة الزراعة، والأمانة/البلدية لاتخاذ اللازم نحو العلاج أو الدفن تحت الشروط الصحية.

٢/٤/٨

عزل الحيوانات المريضة عن باقي القطيع في أماكن عزل مخصصة لذلك.





٣/٤/٨ عدم سقي الحيوانات المريضة من نفس الأحواض التي تشرب منها الحيوانات السليمة مع مراعاة ضرورة غسل أحواض الشرب مرة كل أسبوع على الأقل.

٥/٨ منع ذبح الحيوانات داخل الحظائر:
يحظر على المستثمر الذبح نهائياً داخل الأحواش، وفي حالة حدوث ذلك فإن المستثمر سيتعرض للمساءلة وسحب الترخيص.

٦/٨ نظافة الحظيرة:
يجب أن يعمل المستثمر على النظافة المستمرة للحظيرة كما يلي:
٨/٦/١ التخلص من الروث أولاً بأول بتوفير جرافات خاصة لهذا الغرض تقوم بنقل الروث إلى مكان مخصص للتجميع ليتم التخلص منه عن طريق نقله بواسطة سيارات ناقلة إلى أماكن خاصة تحددها الأمانة / البلدية. لُيستفاد منه في أغراض الزراعة.

٨/٦/٢ يجب تغطية السيارات الناقلة للروث لمنع تطايره خلال النقل.
٨/٦/٣ تغطية أرضية الحظيرة بترية أو رمل ناعم يزال مع الروث أولاً بأول.
٨/٦/٤ رش المخلفات الحيوانية بالمطهرات والمبيدات الحشرية لمنع انتشار الحشرات الناقلة لسببات الأمراض.

٨/٦/٥ تطهير الحظائر بصفة دورية بالجير الحي.
الشروط الصحية للعاملين بالحظيرة:

٨/٧/١ يتلزم المستثمر بحصول العاملين على شهادات صحية تثبت خلوهم من الأمراض المشتركة، وخاصة مرض البروسيللا ومرض السل، وحصولهم على التطعيم ضد الأمراض.

٨/٧/٢ ضرورة توقيع الفحص الدوري على العاملين بالحظيرة للتأكد من سلامتهم وعدم تعرضهم للأمراض.

٨/٧/٣ يحق للبلدية منع أي عامل من العمل إذا كان وجوده يشكل خطراً على الصحة العامة.

٨/٨ الصيانة:



يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية لمبني الحظيرة، وملواح الهواء، ورشاشات المياه، وشبكات الصرف، وخزانات وشبكات المياه. وذلك بما يحافظ عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة.

جدول كميات الأجهزة والسيارات:

٩/٨

يلتزم المستثمر بتوفير الأجهزة والسيارات طبقاً لما هو وارد بجدول الكميات التالي من أجل أداء الوظائف المختلفة بصورة سليمة .

جدول كميات الأجهزة والسيارات
الواجب تأمينها خلال فترة العقد

م	السيارات والمعدات	العدد	المواصفات
١	سيارة نقل أعلاف		
٢	سيارة نقل الروث والمخلفات		
٣	عربة نقل علف إلى المعالف		
٤	جرافة إزالة روث		
٥	أجهزة حلب		





المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

٩. الاشتراطات الفنية





المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان





٩. الاشتراطات الفنية

١/٩ كود البناء السعودي:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بـ كود البناء السعودي وملحقه، وكذلك جميع الشروط الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة / البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢/٩ اشتراطات التصميم والتجهيز:

١/٢/٩ يصرح ببناء مكاتب لخدمة النشاط بحيث لا تزيد مساحة البناء عن ١٠٪ من المساحة

٢/٢/٩ يجب بناء دورات مياه على ألا تقل عن دورة مياه واحدة بالإضافة إلى دورات المياه الخاصة بمكاتب الإدارية.

٣/٢/٩ ضرورة أن يتاسب عدد الحيوانات بالحظيرة مع مساحتها بأن يراعى تخصيص:

- أربعة أمتار مربعة لكل رأس من الجمال.
 - ثلاثة أمتار مربعة لكل رأس من الأبقار والجاموس.
 - متر واحد مربع لكل رأس من الغنم أو الماعز.
- ويخصص حوش مستقل لكل نوع من أنواع الحيوانات.

٤/٢/٩ الحظائر المفتوحة:

يجب على المستثمر تأمين التهوية الكافية والإضاءة المناسبة في الحظيرة وتعرضها لأشعة الشمس، وحمايتها من الرياح الشديدة والبرودة خاصة في فصل الشتاء.

تحاط الحظيرة من الخارج بسور لا يقل ارتفاعه عن مترين مع وجود بوابة حديدية كبيرة تسمح بدخول وخروج الشاحنات إذا لزم الأمر. يصمم مبني الحظيرة بحيث يكون اتجاه الريح عمودياً على عرض المبني، وموازيًا للطول، وبحيث يمر الهواء في جميع أجزاء المبني دون إحداث تأثيرات هوائية على الحيوانات.

تكون جوانب الحظيرة مفتوحة للتهوية ومظللة بأسقف خفيفة. يفضل أن تدور الأحواش بمواسير حديدية (سهولة التنظيف والتطهير) وتكون المواسير عرضية بمسافات متقاربة بحيث لا تسمح





بخروج الماشي منها ، ويفضل أن تزود بشبك ساك منعاً من دخول القوارض والكلاب الضالة.

يجب إنشاء مظلات في الأحواش المفتوحة تلجم إليها الحيوانات عند اشتداد درجة الحرارة وقت الظهيرة ، وينصح بزراعة الأشجار المورقة في هذه الأحواش وحولها لتوفير الظل وتحفظ من حدة حرارة الجو.

-

الحظائر المقفلة: ٥/٢/٩

إذا كانت الحظيرة مقفلة يجب أن تشغل الشبابيك نسبة ١٠ . ٥ % من مساحة الحظيرة، وتكون من النوع الذي يفتح من أعلى وللداخل لمنع تعرض الحيوانات للتغيرات الهوائية.

-

يجب ألا يقل ارتفاع الحظيرة عن ٤ أمتار، ويكون ارتفاع الجدار ١,٥ - ١,٨ متر، ويترك باقي الارتفاع فراغ.

-

يمكن أن تبني الحظيرة من أحجار وطين أو بلاك وطوب، كما يمكن بناؤها من البeton والبيتون المسلح.

-

ضرورة وجود ممرات داخلية تستخد لتزويد المعالف بالعلف ولتنظيف الحظيرة من الروث والفضلات.

-

يجب أن تصمم أرضية الحظيرة بأن تكون ذات ميل مناسبة بمقدار (٢٪) لتسهيل جريان البول من مواقيف الحيوانات إلى ممر التنظيف، والذي يقع على منسوب أدنى من منسوب مواقيف الحيوانات بمقدار ١٥ سم.

-

يجب أن ينفذ المصرف بحيث يكون طولياً ويمتد إلى خارج الحظيرة، ويعطى ميلاً مناسباً لتحقيق جريان البول بشكل طبيعي.

-

إذا استخدم التبريد بالرذاذ في الأحواش المفتوحة كوسيلة لتلطيف حدة حرارة الجو في الصيف، فيجب مراعاة الآتي:

-

التأكد من أن تركيب أجهزة الرش بالرذاذ في منطقة نظيفة، ويفضل أن تكون خرسانية للتأكد من أن الحيوانات إذا رقدت في منطقة الرذاذ، فإنها لن تتعرض للتلوث بالطين.

-

ألا تعمل أجهزة الرش بصفة مستمرة. بل يجب توصيلها بجهاز توقيت ليعمل على فترات متقطعة لتحاشي تبلل الضرع.

-



- عدم وضع أجهزة الرش بالرذاذ بالقرب من المداود ، والتأكد من أن الغذاء المقدم لم يصبه البيل ، حتى لا يكون هذا الغذاء عرضة لنمو الفطريات خاصة تحت ظروف الجو الحار.

الغذاء والمشرب والخدمات: ٦/٢/٩

- ضرورة أن تحتوي الحظائر على المعالف الكافية لتغذية الحيوانات ويفضل أن تكون مبنية من الأسمنت وبارتفاع يتاسب مع نوع الحيوانات بأن يكون الارتفاع .

للجاموس والأبقار ٤٥ سم من الأرض
للأغنام والماعز ٢٠ سم من الأرض

- ضرورة أن تحتوى الأحواش على أحواض للشرب متصلة بمواسير للمياه الصحية (أو بخزانات للمياه الصحية) على أن تكون هذه الأحواش سهلة التنظيف ومزودة بنظام لتصريف المياه.

- يجب أن تزود أحواش الأبقار والجاموس والجمال بأماكن لربط الحيوانات فيها (مثل حلقات حديد تثبت في المداود الأسمنتية وبمسافة مترين بين الحلقات).

- ضرورة توافر مخزن كبير لتخزين الأعلاف بالطرق المناسبة ومزود بالاحتياطات اللازمة للتهدية وعدم دخول الحشرات والقوارض.

- ضرورة توافر مكان لتخزين أدوات النظافة والمطهرات والأدوية وخلافه.

- ضرورة توفير حجرة أو حجرات لعاملين ملحق بها دورات مياه كافية.

اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق: ٣/٩

يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة
شروط ومواصفات
لحظائر الماشي

١٠. المرفقات (الملاحق)





نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ / ٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤٢٠هـ المتضمن رغبتكم تأجير
موقع في مدينة لاستثماره في إقامة حظيرة مواشي.
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على
كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية
للجهالة .

() نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ()
() ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من
قبلنا وضمان بنكي لا يقل عن ٢٥٪ من أجرة سنة كاملة وكافة المستدات المطلوبة في كراسة
الشروط والمواصفات

اسم المستثمر								
رقم بطاقة الأحوال								
تاريخ					صادرة من			
جوال					فاكس			هاتف
تاريخ التقديم					الرمز البريدي			ص.ب

العنوان:

اسم الشركة		
رقم السجل التجاري		
صادرة من		
جوال		فاكس
الرمز		هاتف
		ص.ب

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع


الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات






التاريخ

المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

	<h3>الحدود والاطوال</h3> <table><tbody><tr><td>بـطـول ٣٠٠..م</td><td>شـارـع عـرـض ٤٠ مـتر</td></tr><tr><td>بـطـول ٣٠٠..م</td><td>شـارـع عـرـض ٤٠ مـتر</td></tr><tr><td>بـطـول ٧٠..م</td><td>الـشـرقـ جـنـوب / موـاقـفـ يـلـيـ شـارـعـ عـرـضـ ٤٠ـ مـتر</td></tr><tr><td>بـطـول ٧٠..م</td><td>الـغـربـ شـمـال / موـاقـفـ يـلـيـ شـارـعـ عـرـضـ ٤٠ـ مـتر</td></tr><tr><td colspan="2">الـمـسـاحـةـ الـاجـمـالـيـةـ = ٢١٠٠..مـ²</td></tr></tbody></table>	بـطـول ٣٠٠..م	شـارـع عـرـض ٤٠ مـتر	بـطـول ٣٠٠..م	شـارـع عـرـض ٤٠ مـتر	بـطـول ٧٠..م	الـشـرقـ جـنـوب / موـاقـفـ يـلـيـ شـارـعـ عـرـضـ ٤٠ـ مـتر	بـطـول ٧٠..م	الـغـربـ شـمـال / موـاقـفـ يـلـيـ شـارـعـ عـرـضـ ٤٠ـ مـتر	الـمـسـاحـةـ الـاجـمـالـيـةـ = ٢١٠٠..مـ²	
بـطـول ٣٠٠..م	شـارـع عـرـض ٤٠ مـتر										
بـطـول ٣٠٠..م	شـارـع عـرـض ٤٠ مـتر										
بـطـول ٧٠..م	الـشـرقـ جـنـوب / موـاقـفـ يـلـيـ شـارـعـ عـرـضـ ٤٠ـ مـتر										
بـطـول ٧٠..م	الـغـربـ شـمـال / موـاقـفـ يـلـيـ شـارـعـ عـرـضـ ٤٠ـ مـتر										
الـمـسـاحـةـ الـاجـمـالـيـةـ = ٢١٠٠..مـ²											
<p>X=714002.3719 Y=1945325.1409 تنشيط Windows</p>	<p>X=713743.6491 Y=1945173.2776</p>										
<p>X=714143.1311 Y=1944492.6977</p>	<p>X=714401.8540 Y=1944644.5611</p>										

<p>الملـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ</p> <p>وزـارـةـ الشـؤـونـ الـبلـدـيـةـ وـالـقـرـوـيـةـ</p> <p>أـمـانـةـ منـطـقـةـ نـجـرانـ</p> <p>بلـدـيـةـ مـحـافـظـةـ شـرـوـرـةـ</p> <p></p>  <p>موقع العام بالنسبة للمنطقة</p>  <p>موقع العام بالنسبة للمدينة</p>	<p>كـروـكـيـ المـوـقـعـ اـسـتـثـمـارـيـ</p> <p>سـوقـ الـمـاـشـيـ</p> <p>طـرـيقـ شـرـوـرـهـ -ـ نـجـرانـ كـيلـوـ ١ـ٠ـ</p>

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات



نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	الرقم:
	التاريخ: / / ١٤
	العقار رقم:
	بلدية
تاریخه:	رقم عقد التأجير:
	اسم المستثمر:
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم بتاريخ / / ١٤ هـ لاستخدامه في إقامة حظيرة مواشي بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة/بلدية وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى) وعليه أوقع	
التوقيع الختم	التوقيع رئيس بلدية
التوقيع	
— صورة ملف العقار —	





إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في
١٤٤١/٠٦/٢٩
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوفيق





تعهد من المستثمر

تنفيذاً للقرار الوزاري رقم ٣/٧١٢/ص، الصادر بتاريخ ٢٤/٥/١٤٠٤هـ يتعهد المستثمر بما يلي:

١. تطهير الأحواش بصفة دورية بالجير الحي (النورة)
٢. منع الذبح نهائياً داخل الأحواش وتحصص الأحواش لتربيه الحيوانات فقط، وإلا تعرض صاحب الحظيرة للمسؤولية وسحب الترخيص.
٣. إبلاغ الجهة المختصة بوزارة الزراعة والأمانة/ البلدية عند حدوث أية حالات مرضية لاتخاذ اللازم نحو العلاج أو الدفن تحت الشروط الصحية.

اسم المستثمر

الختم

التوقيع





المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان

